

## اقتصاد

## فوق الطاولة

## إشكالية أولوية الإقراض

علي محمود محمد

أصدر مصرف سورية المركزي القرار رقم ٩٩ / ل.أ تاريخ ٢١ / ٠١ / ٢٠١٨ والذي طلب من المصارف الترتيب في منح قروض أو تمويلات لشراء السيارات سواء للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين (عدا المركبات المستخدمة لغايات إنتاجية كالجرارات والحصادات)، ويعد هذا القرار تصويماً للقرار السابق الذي سمح بتمويل شراء السيارات الجديدة والمستعملة حيث بدأت بعض المصارف بالإعلان عن منحها لهذه القروض لاسيما بنك الشام الإسلامي.

وفي هذا الصدد يمكن القول إن إعادة الحياة الإنتاجية والصناعية للبلد (بعد هذه الحرب التي طال عمرها عن ٧ سنوات) لا تبدأ بمنح قروض شراء للسيارات لما لذلك من استنزاف كبير لسائلة المصارف على ركن استهلاكي يحد في ظرف يستدعي عودة الحياة الإنتاجية للبلد وتوجيه التمويل نحو الأنشطة التنموية لاسيما المشروعات الصغيرة والمتوسطة زراعية كانت أم صناعية بغية تلبية جزء من الحاجات والمنتجات الاستهلاكية التي يتطلبها البلد تخفيفاً لفاقتورة الاستيراد مما يساهم (مع سياسة المصرف المركزي والقرارات الخاصة بالتدقيق) بالحفاظ على استقرار سعر صرف الليرة السورية والذي ينعكس تبعاً على المستوى المعيشي للمواطن، وببفس الوقت يساهم بتشغيل السيولة الفائضة لدى المصارف في كافة مجالات الإقراض التنموية والمفيدة اقتصادياً والمدرة ربحاً للمصارف بضمانات كافية. وبالتالي فتوجيه التمويل نحو المقررات المهنية والصناعية الصغيرة والمتوسطة (معامل، ورشات، مصانع) يجب أن يأخذ الأولوية خلال العام الحالي لما لهذه المعامل من أثر مباشر وسريع على إقلاع الدورة الاقتصادية أكثر من العامل الكبري والتي قد تتطلب العمل من الصفر، فيجب أن يكون لهذه المشاريع النصيب الأكبر من التمويل وذلك وفق ضمانات منطقية كافية تغطي كافة المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف.

وفي هذا الصدد فإن شروط المصرف المركزي والخاصة برصيد المئوت تشكل إرهاباً للصناعي أو صاحب العمل في الحصول على هكذا تمويل والبدء بالعمل، فمن الجيد أن تتم دراسة تخفيف هذا الشرط أو إلغاءه لبعض القطاعات التي تراها السياسة الاقتصادية العامة ذات أولوية أو ذات جدوى أكبر، ومن ثم خلال العام القادم قد يكون البدء بمنح القروض السكنية (ترميم، شراء) هو الأولوية الاجتماعية والإنسانية التالية.

## الدولار يتجاوز ٤٧٠ ليرة في «السوداء».. ومداد»؛ زيادة في الطلب

## «المركزي» يتراجع عن قروض السيارات ويقر بأولوية القروض السكنية



## الوطن

تراجع سعر صرف الليرة السورية مقابل الدولار الأمريكي بشكل ملحوظ في السوق الموازية «السوداء»، ليتجاوز صرف الدولار ٤٧٠ ليرة، ملامساً ٤٧٧ في بعض المناطق. مركز دمشق للأبحاث والدراسات «مداد»، عزا ذلك التراجع إلى جانب سياسي مرتبط بما يحدث في مدينة عفرين السورية، وإلى جانب اقتصادي مرتبط بزيادة الطلب على الدولار الأمريكي.

وأشار «مداد» في تقريره الاقتصادي الأسبوعي الصادر يوم أمس إلى بقاء حجم الحوالات الواردة من الخارج ضمن الحدود الطبيعية الجيدة، على حين كان السماح وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية للمستثمرين بدفع بدلات الاستثمار التي تتقاضاها المؤسسة العامة للمناطق الحرة من الشركات العاملة في المناطق الحرة بالدولار الأمريكي أو ما يعادله بالليرة السورية أثر سلبي على سعر الصرف إذ شكل ضغطاً على السوق المحلي حسب بعض المحللين. أما في السوق الرسمية فقد استقر سعر صرف الليرة السورية مقابل الدولار الأمريكي لدى المصارف وشركات الصرافة، حيث استمر مصرف سورية المركزي في تثبيت سعر زوج الدولار الأمريكي/ الليرة السورية عند مستوى ٤٣٦ ليرة سورية للدولار الأمريكي الواحد، وكذلك سعر شراء الدولار الأمريكي لتسليم الحوالات الشخصية الواردة من الخارج بالليرات السورية عند مستوى ٤٣٤ ليرة سورية. وفي سياق آخر طلب مصرف سورية المركزي من المصارف العاملة في البلد إعادة الترتيب في منح قروض أو تمويلات لأغراض شراء السيارات للأشخاص الطبيعيين أو

## رئيس الحكومة في هيئة تخيط الدولة.. ومقترح بتشكيل لجنة في كل جهة عامة لدراسة الجدوى الاقتصادية لمشروعات ٢٠١٩



الرئيسي المنوط بها كونها نواة أساسية في عملية التنمية الشاملة. وخلال الاجتماع قدم رئيس هيئة التخطيط والتعاون الدولي عماد الصابوني عرضاً تضمن عمل الهيئة في الماضي والحاضر والخطط المستقبلية والرؤى والمهام الملقاة على عاتقها موضعاً أن الهيئة تسهم في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، بالتنسيق مع الجهات المعنية، عن طريق إعداد الدراسات والسياسات العامة والرؤى والاستراتيجيات والخطط الوطنية، ومتابعة تنفيذها، ورصد وتقييم أثرها، وتنسيق نشاطات التعاون الدولي، واقتراح التشريعات اللازمة، بغية تعزيز إنتاجية المؤسسات العامة وقدراتها التنافسية.

وتركزت المداخلات على ضرورة أن يتمتع العاملون في مجال التعاون الدولي بالاهارة والكفاءة وأهمية استخدام الأرقام الإحصائية الوطنية في رسم الخطط وتشكيل لجنة مختصة في كل جهة عامة

## عيد لـ «الوطن»: للتخفيف من حلقات الوساطة والفساد

## أتمتة بيانات ٣٦ ألف مكلف في مالية دمشق حتى نيسان



## عبد الهادي شباط

كشف مدير مالية دمشق محمد عبد لـ «الوطن» عن البدء بتنفيذ مشروع عمل لإدخال بيانات نحو ٣٦ ألف مكلف في مالية دمشق متوقعاً الانتهاء من هذا المشروع للمديرية مع شهر نيسان القادم، بحيث يصبح لدى المديرية بنك من المعلومات الموثقة من المكلفين، يهدف سرعة منح براءة الذمة للمكلفين، حيث يمكن للمكلف بعد إنجاز هذا المشروع الحصول على براءة الذمة خلال دقائق في حال كان المكلف ملتزماً ضريبياً، في حين يحقق مثل عدد المشروعات للمديرية التخفيف من عدد العاملين المكلفين في إنجاز براءات الذمة وتوزيعهم على أعمال مختلفة في المديرية حيث تعاني المديرية من نقص شديد في عدد العاملين في معظم الدوائر.

كما بين عبد أن إنجاز المشروع سيخفف من حالات الفساد بسبب حلقات الوسطاء والسماسرة الذين يستغلون وجود بعض الإجراءات الحالية للحصول على براءة الذمة وخاصة التنقل بين الطوابق والمكاتب لإنجاز براءة الذمة في حين يتبع المشروع الجديد وأتمتة البيانات جمعها في شاشة واحدة وسهولة تنفيذها. وفي موضوع التهرب الضريبي وأشار هذا المشروع بين أن أتمتة بيانات المكلفين مهم في هذا الموضوع لكن يبقى الوعي الضريبي مسألة مهمة في ذلك، منوها بضرورة تطبيق تجربة التقدير الذاتي للضريبة التي يقوم بها المكلف من تلقاء نفسه لكونه الأجر على ذلك، على أن تقوم الجهات الحكومية المعنية بسحب عينات عشوائية للتدقيق في ذلك

التقدير: من شأنه حل الكثير من الإشكالات الضريبية، ورفع نسب التحصيل بشكل كبير، وهو مشروع كان قيد البحث في العام ٢٠١٢، واليوم تقوم اللجنة المكلفة إعادة النظر بالتشريع الضريبي بدراسة ضمن مجموعة مقترحات أخرى لتطوير النظام الضريبي. وأشار إلى أنه لا بد من تعزيز حالة الوعي الضريبي حيث إن الشعور لدى بعض المكلفين عدم وجود عدالة بالتكليف الضريبي، نتيجة محاباة بعض المكلفين من بعض

## الجمارك تعيث «تفتيشاً» في الشعلان والقصاع

## مدير المكافحة: لا أتحدث إلا بموافقة المدير العام

## القلاع: يبدو أن الجمارك أثمت اتفاقنا من طرف واحد

## عبد الهادي شباط

التهريب أمر فيه تهرب من المسؤولية، لأنه بحكم التجربة، تبين أن الباعة سوف يصالحون على بضاعتهم بعد دفع غرامة، ليستأنفوا عملهم من جديد ببيع المهربات، في حين لا أحد يسأل عن يزودهم بالبضاعة على ما يبدو، وهذا يبرر لبعض آرائهم التي تتحدث عن جمع بعض الأموال عبر الغرامات بداية العام، ليس أكثر، وهذا ما لا يتنباه «الوطن».

وفي متابعة للموضوع مع رئيس اتحاد غرف التجارة غسان قلاع بين أن ذلك يمثل التخلي عن التقاهم السابق بين الجمارك وغرف التجارة من طرف واحد هو الجمارك، حيث لم يتم إعلام غرفة التجارة حول هذه الحملة والدوريات في أسواق دمشق، وأنه تم طلب اللقاء مع مدير عام إدارة الجمارك ليحث هذا الموضوع إضافة لقضايا أخرى تتعلق بالعلاقة.

وكان الاتفاق الذي تم التقرره بموجبه بين إدارة الجمارك وغرفة تجارة دمشق يتضمن عدم دخول دوريات وعناصر الجمارك للمحال التجارية في أسواق دمشق إلا في حالات خاصة لدى امتلاك الجمارك معلومات مؤكدة عن وجود مواد وبضائع مهربة ومخالفة لدى محل أو مستودع في أسواق دمشق على أن يكون ذلك بالتنسيق مع غرفة التجارة، وأكد العديد من المسؤولين في الجمارك وقتها لوسائل الإعلام أن مثل هذا الإجراء لن يتم إلا برفقة ضابط في الجمارك ليشر على العملية ولضمان عدم حدوث أي تجاوزات، وأن الجمارك تسعى لحماية الاقتصاد والمنتج المحلي بأفضل الطرق والأساليب من العمل الجمركي.

أشارت الحملة التي نفذتها دوريات وعناصر الجمارك خلال اليومين السابقين في عدد من أسواق دمشق أهمها الشعلان والقصاع، حالة من الاستغراب لجهة الطريقة وأسلوب بعض عناصر الجمارك في هذه الأسواق، التي تتعارض مع الاتفاق السابق مع غرفة تجارة دمشق، والذي يبدو أن هذه الطريقة التي استهدفت الحلقة الأخيرة والأضعف في حلقة التهريب إنما تمثل إنهاء للاتفاق مع التجار من قبل الجمارك، في حين كبار المهربين المسؤولين عن وصول البضاعة إلى منافذ البيع، لا يسأل عنهم أحد، لأن البضاعة موجودة في السوق وتملأ الأسواق.

وفي محاولة «الوطن» لعدم فتح الباب للشائعات والتأويل اتصلت هاتفياً بمدير مكافحة التهريب في المديرية العامة للجمارك، الذي أوضح أنه برفقة الدوريات في أسواق دمشق، رافضاً الحديث عن مبررات وأسباب هذه الإجراءات من قبل الجمارك في أسواق دمشق، وأنه لا يملك إذناً بالتصريح للإعلام وأن الأمر يحتاج لأخذ رأي الإدارة بعد أن يعود لمكتبه. طبعاً، من حيث المبدأ يجب مكافحة التهريب، وسبق لـ «الوطن» أن فتحت ملف سوق المهربات الذي لا يبعد أكثر من ٥٠٠ متر عن الجمارك، وعرض بعض الأنشطة فيه، وآلية العمل، التي يراها البعض مغطاة من بعض عناصر من الجمارك، لكن الاكتفاء بهذه الحملات التي تستهدف منافذ البيع الأخيرة، وتجاهل بقية شبكة

## وزير المالية: يجنب السوريين في الخارج اللجوء إلى السماسرة

## مجلس الشعب يقر تعديلات على

## المرسوم الخاص بالرسم القنصلية

## الوطن

أقر مجلس الشعب خلال جلسته أمس تعديل المرسوم التشريعي رقم ٢١ لعام ٢٠١٦، بعد الكثير من الأخذ والرد، إذ انتقد نواب بعض البند. من جانبه بين وزير المالية مأمون حداد في معرض رده على تساؤلات النواب أن تعديل مشروع المرسوم جاء نتيجة صعوبات يعانيها مواطنون سوريون مقيمون في الخارج وخاصة في دول ليس سورية تمثيل دبلوماسي أو قنصلي فيها ويهدف تسهيل أمورهم وتجنبهم اللجوء إلى السماسرة ومعقبي المعاملات. وبمقتضى القانون الجديد حسن سير العمل والسرعة في إنجاز طلباتهم مع حرص الحكومة على تذليل الصعوبات والمعوقات التي تعترض المواطنين وتسهيل لعمل الشركات والجهات العامة وغيرها من الشركات والمؤسسات التجارية فيما يتعلق بتصديق الوثائق الصادرة في دول لا يوجد فيها سفارات وقنصليات سورية.

موضحاً أن المرسوم يحقق إجراءات للخرزية العامة للدولة وتحريك هذه الأموال الموجودة في الخارج بهدف سداد احتياجات القطاع العام من العملات الأجنبية عبر تحويلها مباشرة من السفارة إلى حسابات خارجية ضمن رقابة شاملة وتخدم الطلبة والدارسين والوافدين التجارية التي تحتاج تصديق السفارة كما يسهل وييسر الإجراءات على المواطنين في الخارج وأكد عدم وجود أي زيادة في هذه الرسوم وإنما تسهيل لهم وللتجار في حالة دفع الوثائق التجارية المختلفة.

وبحسب الأسباب الموجبة أيضاً فقد بات بإمكان السوريين المقيمين في الخارج استصدار فيوتياتهم من داخل سورية عن طريق بعثاتنا الدبلوماسية والقنصلية كما مكن المشروع الشركات والجهات العامة وغير العامة من تصديق الوثائق التجارية وغيرها المنظمة في دول ليس سورية تمثيل دبلوماسي أو قنصلي فيها عن طريق وزارة الخارجية والغترين. وحددت المادة ١/١ من هذا القانون مبلغ ٢٥ دولار لكل من المعاملات القنصلية المحددة في هذه المادة وهي منح تذكرة مرور والتسجيل القنصلي والتصديق والتصاريح والأحوال المدنية ووثيقة إلى من يهيم الأمر وتصديق الوثائق ولم تستوف إجراء التصديق الأصولية والمرسلة من بعثاتنا في الخارج وليست ذات طابع تجاري وإعفاء محضر نقل جثمان من هذه الرسوم، وحددت أيضاً قيمة ٥٠ دولاراً للمعاملات التالية وهي المصادقة على الوكالة العامة الخاصة وغرامة فقدان أو تلف جواز سفر وسند إقامة وأبواب إقامة وسند احتياط والشهادة المعطاة لغرض تجاري ولا تتضمن مبلغاً وغرامة تأخير تسجيل ولادة أو وفاة بعد المدة القانونية وقبل مرور سنة وغرامة تأخير تسجيل زواج بعد المدة القانونية استخراج وثائق في الجمهورية العربية السورية ليست ذات طابع تجاري، وحددت قيمة ١٠٠ دولار للوكالة العامة والخاصة المنظمة لدى البعثة وعزل وكالة والشهادة المعطاة لغرض تجاري ومحضر نقل أثاث وفروشات نقل سيارة وغرامة تأخير تسجيل ولادة بعد المدة القانونية بعد مرور سنة.

المادة الثامنة من القانون حددت الرسم المستوفى على الوثائق التجارية التي تتضمن مبلغاً ليصبح ١٠٥ بالمنة من قيمة الفاتورة على ألا يتجاوز المبلغ الإجمالي ٤ آلاف دولار أميركي أو ما يعادله باليورو أو بالعملات المحلية والأ يقل عن ١٠٠ دولار أميركي، ونصت المادة الثالثة في بند ١/١ على الاكتفاء بتصديق وزارة الخارجية على خاتم ممثل الدولة المعنية لدى الجمهورية السورية أو أي خاتم آخر تعتمده الوزارة إذا تطلعت الوثائق وشهادة المنشأ والوثائق التجارية وغير التجارية في بلد ليس للجمهورية العربية السورية تمثيل دبلوماسي أو قنصلي فيه وذلك بعد استيفاء رسم التصديق القنصلي بالعملة الأجنبية القابلة للتحويل المحدد بالماثتين الأولى والثانية من هذا القانون وتحويل إلى حساب الخزينة العامة للدولة المفتوح لدى مصرف سورية المركزي تحت بند واردات قنصلية، وتعتمد وزارة الخارجية بحسب الفقرة ب/ من هذه المادة الخاتم الخاص بتصديق الوثائق وشهادات المنشأ والوثائق التجارية المشار إليها في الفقرة السابقة بعد قبوله من وزارة الاقتصاد.

ونصت الرابعة على إصدار التعليمات والقواعد اللازمة للتصديق المحددة في المادة الثالثة من هذا القانون بقرار من وزير الخارجية، ونصت المادة الخامسة على أن تستوفي وزارة الخارجية نياية من البعثات بالعملة الأجنبية القابلة للتحويل الرسوم القنصلية المقررة أو فروقاتها التي لم يتم استيفائها لدى بعثاتنا في الخارج وتحويل إلى الخزينة العامة.

كما ناقش أعضاء المجلس عدداً من مواد مشروع القانون المتضمن تعديل المرسوم التشريعي رقم ٦٦/ لعام ٢٠١٢ لجهة جواز إحداث مناطق تنظيمية في محافظات القطر كافة وذلك بمرسوم بناء على اقتراح وزير الإدارة المحلية والبيئة.